

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 6547 - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أبي عمرو وهو ذكوان عن عائشة Bها قالت .
- تستأمر البكر فإن قلت . (نعم) قال ؟ أبضاعهن في النساء يستأمر ١ رسول يا قلت ٢ فتستحي فتسكت ؟ قال (سكاتهما إذن) .
- [ر 4844] .
- [ش أخرجه مسلم في النكاح باب استئذان الثيب في النكاح . . رقم 1420 .
- (أبضاعهن) جمع بضع وهو الفرج وقيل إبضاعهن مصدر أبضع أي زواجهن]